

قالا لله عز وجل: {وَمَا يَنْطِقُ عَالَهُمَا فِي هَاهُنَا إِلَّا الْوَحْيُ حَيَّوْحَىٰ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ذُو مَارَّةٍ فَاسْتَوَىٰ وَهَٰوَ بِالْأَقْصَىٰ الْأَعْلَىٰ} [النجم: 3-4]
 قاله سبحانه وتعالى يخبر أن كل ما نطق به نبيهم صلى الله عليه وسلم - في أمور التشريع - هو وحْيُ يمنه سبحانه إليه، قال ابن حزم رحمه الله: "لما بينا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع؛ نظرنا فيه - أي في القرآن - فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمَرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجدناه عز وجل يقول فيه واصفا لرسوله صلى الله عليه وسلم {وما

[illegible]

بطاعة الله عز وجل وطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام، واتباع سنته والرجوع إليها بعد وفاته، وقد نقل ابن جرير الطبري في تفسيره عن عطاء بن أبي رباح تلميذ ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في تفسير قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} النساء: 59 [قَالَ: "طَاعَةُ الرَّسُولِ: اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ" 10 10 انظر: جامع البيان للطبري (7 / 175) 11 انظر: تفسير ابن كثير (2 / 345) قال ابن القيم رحمه الله: "فَأَمَّا رَتَّ عَالِي بَطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، لَمْ يَكُنْ فِيهِ، 12 ب / وفي هذه الآية أيضا يأمرنا الله أن نراد الأمور عند التنازع والاختلاف فيها إلى الله ورسوله، قال تعالى: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } والرد إلى الله عز وجل هو الرد إلى كتابه، عليه وسلم، قال ميمون بن مهران رحمه الله: "الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله إن كان حياً، فَإِنْ قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ قَالَ ارْجِعْ إِلَى السَّنَةِ" 13

قال ابن القيم رحمه الله: "وَأَجْمَعُ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْنَا أَنَا لِرَادِّ إِلَيْهِ - سُبْحَانَهُ - هُوَ الْإِرَادُ إِلَى الْكِتَابِ، وَالْإِرَادُ إِلَى الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هُوَ الْإِرَادُ إِلَى الْيَقِينِ حُضُورِهِ وَحَيَاتِهِ، 14 ج / وتدل هذه الآية الكريمة أيضا على ضرورة أن تكون السنة محفوظة، إذ كيف يأمرنا الله عز وجل بالرجوع إلى رسوله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وسنته غير محفوظة؟! فلا سبيل إلى امتثال ما أمرنا الله به من الرد إلى رسوله صلى الله عليه وسلم إلا بالرجوع إلى الأخبار والروايات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم والتي قبض الله لها من أئمة الحديث من يدونها ويجمعها، وفق منهج علمي جاد ودقيق، 13 انظر: جامع البيان للطبري (7 / 186) 14 انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (1 / 174) إنما هو إلى كلام الله تعالى وهو القرآن،

ثانياً: ومن هذه الآيات أيضاً قول الله تعالى: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الحشر: 7] والمقصود بالإيتاء هنا الأمر والتشريع، قال القرطبي رحمه الله: "قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ } وَإِنْ جَاءَ بَلْفُظِ الْإِيتَاءِ وَهُوَ الْإِمْنَاءُ وَلَوْ أَنَّ مَنْ عَنَاهُ الْأَمْرُ، 16 لَأَنهَاقُ بَلْفُظِهِ { وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } 17 وهذه الأوامر والنواهي هي ما جاء في السنة النبوية، ولما أمرنا الله عز وجل أن نأتمر بما أمرنا به الرسول صلى الله عليه وسلم وأن ننتهي عما نهانا عنه؛ دل هذا على حجية السنة النبوية. وكل شيء أتانا به من الرسول صلى الله عليه وسلم وأمرنا به، وإليك هذا المثال الذي يوضح هذا الوجه من أوجه حجية السنة، فَقَالَ ت: أُبَيِّنُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَصْلَةِ؛ قَالَ: نَعَمْ،

أَمْ سَمِعْتَهُمْ نَرْسُولَهُ صَلَاتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ ت: وَاللَّهِ لَقَدْ تَصَفَّاهُ حَتَّى مَا بَيَّنَّ دِفَاتِي الْأَمْ صَحْفَ 19، قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتُمْ فِيهِ: { مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } [الحشر: 7]، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَاتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوَصْلَةِ وَالْوَأْشِمَةِ إِلَّا مَا نَدَّاهُ. 20 فهنا يستدل الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بهذه الآية على حجية السنة النبوية، ثم يستدل بعد ذلك بالسنة على حرمة هذه الأمور المذكورة في الحديث. لقد نزل هذا القرآن الكريم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خلال ثلاث وعشرين سنة، ولا شك أن تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله وأفعاله وأحواله هي البيان الأمثل للقرآن الكريم، لأنه أعلم الناس بكتاب الله وبمراد الله عز وجل، فلا سبيل إلى الفهم الصحيح لتوجيهات القرآن وأحكامه وهداياته إلا بالرجوع إلى

السنة النبوية. 20 أخرجه الإمام أحمد في المسند (7 / 57) برقم (3945) تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، طبعة: مؤسسة الرسالة. وَغَيْرُ ذَلِكَ كَمَا مَأْمُوفُهُ. 22 فبينت السنة النبوية المراد من تلك الآيات، ألا وهي عبادة الصلاة التي أمرنا الله عز وجل في كتابه بإقامتها، ولنطرح بعض الأسئلة: كم عدد الصلوات المفروضة في اليوم واللييلة؟ وكم عدد ركعات كل صلاة؟ وما هي صفة الصلاة؟ وما الذي يقوله المصلي في قيامه وركوعه ورفعته من الركوع وسجوده وجلوسه وتشهده؟ وما ذا يفعل المصلي إذا سها في صلاته؟ وما هي الصلوات الجهرية والسرية؟ وما هو وقت دخول وخروج كل صلاة؟ وقبل هذا ما هي صفة الأذان والإقامة؟ وما ذا عن الصلوات الأخرى غير المفروضة مثل السنن الرواتب والصلوات التي يشرع لها الجماعة كصلاة العيدين والاستسقاء والكسوف والتراويح؟ كل هذا لا نجده إلا في السنة، فهل يتصور أحد أنه بإمكانه إقامة الصلاة دون الرجوع إلى السنة؟! وقل مثل ذلك أيضا في إيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت. 22 انظر: تفسير القرطبي (10 / 109) التفصيلات والأحكام الهامة لم تعرف إلا من طريق السنة، وكل هذا يدل دلالة قاطعة أنه لا يمكن إقامة الدين إلا من خلال سنة رسول رب العالمين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. خذوا عنا فَإِنَّا كُمْ،

مَنْ يَكُنْ تَعْلَمُ أَنَّ صَلَاتَهُ الظُّهْرَ عَادَتَهَا كَذَا، وَحِينَ وَقَّتْهَا كَذَا، - وَوَضَعَ عَيْدَهُ لَعَلَّ يَوْمَ فَصَلَ لَكَ وَوَضَعَ عَيْدَهُ نَدَا لَمْ رَفَقَ وَوَضَعَ عَيْدَهُ نَدَا لَمْ رَفَقَ - اتَّبَعُوا حَدِيثَنَا مَا حَدَّثْنَاكُمْ، 23 والزعم بأنه يكفي الرجوع للقرآن دون السنة؛ هَذَا وَحَدَّثْنَا مَنْ أَلْقَى رَأْيَ، فَأَعْلَمُ أَنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ. ولا يثيرون الشبهات حول

حجبتها، ويزعمون الاكتفاء بالقرآن عنها، المؤيد بالوحي صلى الله عليه وسلم، فَعُنَا لَمَقْدَامُ بِنْمَعْدِيكَ رَبِّ عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا هَذَا: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، أَ لَا يَوْشِكُ رَجُلٌ شَبَّ عَنْ عَلَى أُرِي كَتَبَهُ يَقُولُ عَلَّيْكَ مَبْ هَذَا الْقُرْآنَ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِمْ حَلَالًا فَحَلَوْهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِمْ حَرَامًا فَحَرَمُوهُ" 25 وفي رواية أنه قال في آخره: "أَلَا وَإِنْ مَاحَ أَرَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ مَا حَارَمَ اللَّهُ". وعن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم عن النابي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لَا أَلْفِيَانَا حَدَّكُمْ مَتَا كُنَّا عَلَيَّ أَرْيَكْتَهُ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّابُ عَنَّا" 27 ومعنى: لا ألفين، للسنة النبوية مع القرآن الكريم أحوال ثلاثة، وهي: أولاً: سنة مؤكدة لما جاء في القرآن الكريم. مثاله: التأكيد على وجوب إقامة الصلوات وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج. والتأكيد على تحريم الزنا وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين. حديث رقم (4605) وجاءت كذلك بتفصيل أحكام الزكاة من حيث الأموال التي تزكى، الخ. وهي تشمل من أطراف الأصابع إلى مفصل الكتف، د - توضيح المشكل: قد ترد بعض الآيات من القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك أنه لما نزل قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} [الأنعام: 82] شاق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن ينظروا: السنن الكبرى للبيهقي (8 / 470) طبعة: دار الكتب العلمية. أبواب الفرائض، وسلام، أَلَا تَسْمَعُونَ لِقَوْلِ الْقَمَانِ: {إِنَّا لَشُرْكُكُمْ عَظِيمٌ}. وحصل عليها الإجماع؛ الأخذ بالسنة التي تأتي بأحكام لم تذكر في القرآن، ولهذا أمثلة كثيرة جداً في التشريع، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، وتحريم أكل ذوات الأنبياء من السباع وذوات المخالب من الطيور، والتحريم بالرضاع ما يحرم من النسب، المبحث الرابع: معايير وشروط الحديث الصحيح. يأتي السؤال المهم: ما هو المعيار الذي نثبت من خلاله صحة الحديث حتى يكون مقبولاً؟ وللإجابة على هذا السؤال نقدم بمقدمة فنقول: إن علماء الحديث رحمهم الله أدركوا في أوقات مبكرة ضرورة التمييز بين المرويات، ومعرفة المقبول من المردود، 31 109، ولقد كان هذا التوجيه النبوي ونحوه من التوجيهات هو الدافع لهم على تدوين السنة النبوية وكتابتها وجمعها ومعرفة أحوال رواتها ووضع قواعد هذا العلم الشريف، علم مصطلح الحديث. ويقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا أَبْنِ عَابَاسَ، وَأَصْغَى نَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ. فنلاحظ في هذه الرواية احتياط الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في قبول الخبر، وعدم قبول الخبر إلا بعد معرفة ناقله. وروى مسلم أيضاً في مقدمة صحيحه أخباراً أخرى تدل على هذا المعنى الذي ذكرناه، ومن ذلك: فَانظُرُوا عَامِنَتًا خَذَوْنَ دِينَكَ م. وقال أيضاً: "لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، قُلْ أَمَّا وَقَعْتُ الْفِتْنَةَ، قَالُوا: سَمَوْا لَنَا رَجَالُكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السَّنَةِ فِي وَحْدِهِمْ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ وَيَنْقُلُ لَنَا أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَقْبَلُونَ الرِّوَايَةَ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَةِ إِسْنَادِهَا وَالتَّأَكُّدِ مِنْ عَدَالَةِ نَاقِلِهَا. - وعن عبدالله بن المبارك رحمه الله أنه قال: "الْإِسْنَادُ مَنَ الدِّينِ، وَعَنْ نَشْأَةِ وَأَطْوَارِ التَّدْوِينِ فِيهَا، طَوِيلٌ جِدًّا، وَالْمَرَادُ بِالْعَدَالَةِ: اسْتِقَامَةُ سُلُوكِ الْإِنْسَانِ فِي الظَّاهِرِ، وَبَعْدَهُ عَنْ أَسْبَابِ الْفَسْقِ، بَعِيدًا عَمَّا يَصِيرُ بِهِ فَاسِقًا؛ حَكَمَ لَهُ بِالْعَدَالَةِ، وَالِدَلِيلِ عَلَى اشْتِرَاطِ عَدَالَةِ الرَّوَايَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} إِنَّ جَاءَكُمْ مَفَاسِقٌ بَنَاءُ [الحجرات: 6] فدللت هذه الآية على التثبت والتبيين وعدم قبول خبر الفاسق. واشترط الله في الشهود أن يكونوا عدولاً، الشرط الثاني: ضبط الراوي. 32 انظر: مقدمة صحيح مسلم (1 / 12 - 15) 33 يوصى الطالب بالرجوع إلى كتاب تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره، للدكتور محمد مطر الزهراني رحمه الله. ويمكن للطالب مراجعة كتاب نزهة النظر في شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر رحمه الله. بل لا بد أن يكون الراوي من أهل الضبط والحفظ والإتقان، ومع هذا قيل فيه: إنه ضعيف الحديث! وهذا يدل على احتياط العلماء في باب الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. والضبط نوعان: أ - ضبط صدر: بأن يكون الراوي ضابطاً لما سمعه، أو كثرة الغلط؛ فإن حديثه في حكم المردود. كيف يعرف علماء الحديث ضبط الراوي وإتقانه؟ يدرك العلماء ذلك من خلال اختبار الراوي، وأيضاً من خلال عرض روايات هذا الراوي ومقارنتها برواية الثقات الحفاظ الأثبات، وفي بيان ذلك يقول ابن الصلاح رحمه الله في كتابه علوم الحديث: "يَعْرِفُكَ وَنَ الْارَاوِي ضَابُطًا بِأَنَّ عَتَبَ رَوَايَاتِهِ بِرَوَايَاتِ الثَّقَاتِ الَمْ عُرُوفِيْنَ بِالْاضْبُطِ وَالْإِتْقَانِ، فَإِنَّ وَجَدْنَا رَوَايَاتِهِمْ وَافِقَةً - وَلَوْ مَنَحْنَاهُ الْإِثْمَ - لَرَوَايَاتِهِمْ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ كَثِيرًا لَمْ خَالَفَهُ لَهُمْ؛ 35 الشرط الثالث: اتصال السند. 35 انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، صفحة (106) تحقيق: نور الدين عتر، طبعة: دار الفكر. غيره. وسمي ال اسند سندا؛ أي: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء". هذا الحديث أنه في حكم المردود. الشرط الرابع: السلامة من الشذوذ. والمقصود بالحديث الشاذ عند العلماء هو: مخالفة الثقة لرواية من هو أوثق وأضبط منه، أو مخالفة الثقة لرواية الثقات. وهذا الشرط في الحقيقة يبين لنا دقة منهج العلماء في قبول الرواية، ومعنى ذلك: أن هذا الراوي شذ عن بقية الرواة وأخطأ في الرواية، طبعة: دار

طيبة. 37 انظر: مقدمة صحيح مسلم (1 / 15) ولكن علماء الرواية بما عندهم من سعة العلم ودقة الفهم والإحاطة بالمرويات ومعرفة الطرق والأسانيد، ويقارنون بينها، وفي ذلك يقول علي بن المديني رحمه الله وهو أحد أكابر العلماء المشتغلين بعلم عل الحديث: "أَلْ بَاب - يقصد الحديث - إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طَرَقَهُ لَمْ يَتَبَأَنَّ خَطْوَهُ". يتبين لنا أن حكم العلماء على الحديث بأنه مقبول أو مردود ليس حكما عشوائيا أو انتقائيا، كما يخ ايل لبعض الناس - مع الأسف - بل هو حكم مستند إلى معايير وقواعد محكمة يشهد بدقتها وحياديتها وموضوعيتها كل من قرأ هذه القواعد بعين الإنصاف. بأن القواعد والمعايير التي وضعها علماء الحديث هي أدق القواعد وأجود المعايير التي يتم بها فحص الأخبار والحكم على الروايات، فأتحفوا علم التاريخ بقواعد لا تزال في أسسها وجوهرها محت رمة في الأوساط العلمية حتى يومنا هذا ". 39 41 ولا يقتصر نظر علماء الحديث إلى الأسانيد فقط، بل ينظرون كذلك إلى متون الأحاديث، ويوضحون مشكل معانيها، 42 40 يقصد: القاضي عياض المالكي المتوفى سنة (544 هـ) وكتابه هذا هو: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. ما الذي يترتب على صحة الحديث؟ إذا صح الحديث فهو حجة في الدين، سواء كان متواترا أو آحادا، وسواء كان في العقائد أو الأحكام، ومما تستدعي الضرورة التنبيه إليه؛ أن القول بالتفريق بين العقائد والأحكام، قول مبتدع لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين، وهو مصدر من مصادر التشريع كما بيناه في المبحث الأول وذكرنا الأدلة عليه. وإليك بعضا من كلام أهل العلم في ذلك: قال الشافعي رحمه الله: "أَجَمَ عَ النَّاسَ عَلَى أَنَّ مَنَ أَسْتَبَانَ لَهُ سَنَاءَ عَن رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَكُنْ لَهُ يَدَ عَاهِلَ قَوْلِ أَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ". وقال ابن عبد البر رحمه الله: "وَأَجَمَ عَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَنْ أَنَّ أَهْلَ الْفَقْهِ وَالْأَثَرِ فِي جَمِيعِ الْأُمَمِ صَارَ فِيمَا عُلِّمَتْ؛ عَلَى قَبُولِ خَيْرِ الْوَاحِدِ أَلْعَدِلِ،